
سلسلة رسائل الجمعية الفقهية السعودية (٣):

## رسالة إلى مبتعث

ح. نورة بنت عبد الله بن محمد المطلق



## بسم الله الرحمن الرحيم

إن الحمد لله نحمده و نستعينه و نستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله صلى الله عليه وعلى آله وصحبه ومن اقتفى أثره واهتدى بهديه إلى يوم الدين وسلم تسليماً كثيراً. أما بعد:

فإليك أيها المبتعث بعض التوجيهات التي أرجو الله أن تكون نبراساً يضيء لك الطريق في رحلتك العلمية وزاداً تتزود به في حياتك العملية:

أولاً: الوصية بتقوى الله عز وجل، بها أمر الله تعالى عباده عامة وأمر بها المؤمنين خاصة ﴿ وَإِنَّ هَنَاهِ أُمَّةُ كُمْ أُمَّةً وَرَحِدَةً وَأَنَا مَامَةً وَأَمَّةً وَرَحِدَةً وَأَنَا رَبُّكُمْ فَأَنَّقُونِ (١٠٠٠) [المؤمنون: ٥٦]، وهي وصية الله للأولين والآخرين ﴿ وَلَقَدْ وَصَيْنَا الَّذِينَ أُوتُوا الْكِئنَبُ مِن قَبِلْكُمْ وَإِيّاكُمْ أَنِ وَالْآخرين ﴿ وَلَقَدْ وَصَيْنَا الَّذِينَ أُوتُوا الْكِئنَبُ مِن قَبِلِكُمْ وَإِيّاكُمْ أَنِ اللّهَ قُوا اللّهَ وَإِن تَكُفُرُوا فَإِنّ لِلّهِ مَا فِي السَّمَوَتِ وَمَا فِي الأَرْضِ وَكَانَ اللّهُ اللّهُ وَإِن تَكُفُرُوا فَإِنّ لِلّهِ مَا فِي السَّمَوَتِ وَمَا فِي الأَرْضِ وَكَانَ اللّهُ

غَنِيًّا حَمِيدًا اللهِ [النساء: ١٣١]، وطلب من الخلق عبادته لتحقيقها ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اعْبُدُواْ رَبَّكُمُ الَّذِى خَلَقَكُمْ وَالَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ الَّذِى خَلَقَكُمْ وَالَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ الَّذِى خَلَقَكُمْ وَالَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ النَّذِيلَ، والبقرة: ٢١]، وتعرف بأنها: الخوف من الجليل، والعمل بالتنزيل، والقناعة باليسير، والاستعداد ليوم الرحيل. والمتقي أشد الناس محاسبة لنفسه من الشريك الشحيح لشريكه. وأصل التقوى أن يجعل العبد بينه وبين ما يخافه ويحذره وقاية تقيه منه، وهو فعل طاعته واجتناب معاصيه، ومثلها أبو هريرة به بتمثيل جميل لمن سأله عن التقوى فقال: هل أخذت طريقا ذا شوك؟ قال: نعم، قال: فكيف صنعت؟ قال: إذا رأيت الشوك عزلت عنه أو جاوزته أو قصرت عنه، قال: ذاك التقوى.

ومن اتقى الله أحبه ورحمه في الدنيا والآخرة ﴿إِنَّ اللهَ يُحِبُ الْمُنَقِينَ ﴿ إِنَّ اللهَ وَنَصِرِه ﴿ إِنَّ اللهَ وَنَصِرِه ﴿ إِنَّ اللهَ وَنَصِرِه ﴿ إِنَّ اللهَ مَعَ اللَّذِينَ اللَّهُ وَنَصِرِه ﴿ إِنَّ اللَّهَ مَعَ اللَّذِينَ اللَّهُ وَنَصِرِه ﴿ إِنَّ اللَّهَ وَمَعَ اللَّذِينَ اللَّهُ وَاللَّهُ وَاللَّهُ وَاللَّهُ مِنْ كُلُّ مَا يَخَافُ وَيَحَذُر مِن سُوء في حصن الخائف وأمانه من كل ما يخاف ويحذر من سوء في

 ثانياً: المحافظة على الصلوات الخمس في أوقاتها، فلا يجوز تأخيرها عن وقتها لقوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلصَّلَوْةَ كَانَتُ عَلَى المُؤْمِنِينَ كِتَبَا مَوْقُوتًا ﴾ [النساء:١٠٣]، فلها أوقات محددة يجب على المسلم أداؤها فيها، وهي الركن الثاني بعد الشهادتين، يقول النبي ﷺ: (بني الإسلام على خمس: شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله وإقام الصلاة ...) [متفق عليه]، وهي عمود الدين وأساسه، وأول ما يسأل العبد عنه يوم القيامة، فإن صلحت نُظر إلى باقي عمله، وإن فسدت لم ينظر إلى باقي عمله، ومواقيتها ثابتة ولا تقبل في غير وقتها كما لا يقبل تأجيل صوم رمضان في شهر شوال من غير عذر، أو يعجيله في شهر شعبان.

وعليه أن يصلي في أي مكان مادام طاهرا، لقوله ﷺ: «وجعلت لي الأرض مسجدًا وطهورًا، فأيما رجل من أمتي أدركته الصلاة فليصل» [متفق عليه].

ثالثاً: المبتعث يحرص على صلاة الجماعة، ولا تسقط عنه إذا كان لا يشق عليه حضورها وكان يسكن في بيت يسمع فيه

النداء دون مكبرات الصوت، لعموم الأدلة ﴿ وَإِذَا كُنتَ فِيهِم فَأَقَمَتَ لَهُمُ ٱلصَّلَوْةَ فَلْنَقُمْ طَآبِفَةٌ مِّنْهُم مَّعَكَ ﴾ [النساء: ١٠٢]، فإذا كان هذا في صلاة الخوف فمع الأمن أولى.

والمبتعث لا تسقط عنه صلاة الجمعة؛ بل يجب عليه حضورها إذا كان في مكان تقام فيه صلاة الجمعة لعموم فيتأيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوٓا إِذَا نُودِى لِلصَّلَوٰةِ مِن يَوْمِ الْجُمُعَةِ فَاسْعَوْا إِلَىٰ ذِكْرِ اللَّهِ وَذَرُوا الْبَيْعَ ذَلِكُمُ خَيْرٌ لَكُمْ إِن كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ اللَّهِ اللَّهِ وَذَرُوا الْبَيْعَ ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَكُمْ إِن كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ اللهِ اللهِ عَذَرُوا الْبَيْعَ ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَكُمْ إِن كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ اللهِ اللهِ عَنْدُوا اللهِ عَنْدُ اللهِ عَنْدُ اللهِ عَنْدُ اللهِ عَنْدُوا اللهَ عَنْدُ اللهِ عَنْدُ اللهِ اللهِ اللهِ عَنْدُوا اللهِ اللهُ اللهِ اللهُ اللهِ اللهُ اللهُ اللهُ اللهِ اللهُ اللهِ اللهُ اللهِ اللهِ اللهِ اللهِ اللهِ اللهِ اللهِ اللهِ اللهُ اللهِ ال

ويقول ﷺ: «لينتهين أقوام عن ودعهم الجمعات أو ليختمن الله على قلوبهم ثم ليكونن من الغافلين» [رواه مسلم]. ويقول ﷺ: «من ترك ثلاث جمع تهاوناً من غير عذر طبع الله على قلبه» [رواه أحمد، وأبو داود].

وبعض الجامعات تقدر وضع المسلمين وتفرغهم لأداء صلاة الجمعة في المراكز الإسلامية؛ بل إن بعض المدارس المتوسطة والثانوية يسمحون للطلاب بالخروج لأدائها ثم

العودة لمدارسهم.

وفي حضور الصلاة مع المسلمين فوائد عظيمة من أهمها التعرف على إخوانه المسلمين، والتعاون معهم والتناصح فيما بينهم، واستماع القرآن من الإمام، وإعانة الفقراء منهم والمحتاجين، والاستفادة من أهل الخبرة منهم، وأهمها للمبتعث الثبات على الدين من خلال الاجتماع بالصالحين الذين يذكرونه إذا نسي ويقومونه إذا أخطأ ويعينونه على الطاعات ويحذرونه من المعاصى والموبقات.

رابعاً: المبتعث لا يقصر الصلاة، ولا يترخص برخص السفر إذا أقام هناك، لأن اعتبار من أقام في تلك البلاد لسنة أو سنوات عديدة مسافراً اعتبارٌ غير صحيح؛ فهو ليس مسافرا في الواقع بل مقيم ويعلم أن مدة إقامته تطول ويستأجر مسكناً وينقل أهله وأولاده معه، وربما يشتري سيارة، ويستخرج له رخصة قيادة، ويفتح له حساباً في البنك، ومن هذا وضعه لا يصدق عليه وصف المسافر الذي يترخص برخص السفر، ووصفه بذلك بعيد.

خامساً: يجوز في حال البرد الشديد وتساقط الثلوج ترك صلاة الجهاعة، والصلاة في البيت إذا وجد مشقة وحرجاً في الانتقال، أو خوف الضرر بشدة البرد لما ورد عن النبي الله أنه كان يأمر مؤذنه يؤذن ثم يقول على إثره: «ألا صلوا في الرحال في الليلة الباردة أو المطيرة في السفر» [أخرجه البخاري].

سادساً: قد يعرض للمبتعث اختبار تطول مدته يدخل وقت الصلاة ويخرج وهو لم ينته منه، فإن تيسر له الاستئذان فيجب عليه الاستئذان وأداء الصلاة في وقتها ثم العودة إلى الاختبار، وإن لم يتيسر ووقع في حرج شديد، وخاف عدم النجاح في الاختبار فيجوز له والحالة هذه الجمع بين الصلاتين بشرط أن لا يتخذ عادة، ويستدل لذلك بما أخرجه مسلم في صحيحه عن عبد الله بن عباس قال: جمع رسول الله هي بين الظهر والعصر والمغرب والعشاء في المدينة من غير خوف ولا مطر، قال أبو الزبير فسألت سعيداً لم فعل ذلك؟ قال: سألت ابن عباس كما سألتني فقال: أراد أن لا يحرج أحداً من أمته.

يخرج وقتها مهما كان السبب، فيصلي المسلم في الوقت على حسب حاله.

سابعاً: يَعْرِضُ للمبتعث بعض الشبهات التي تشككه في دينه، وفي أمور مسلمة معلومة من الدين بالضرورة كالحجاب والتعدد والجهاد، فعليه أن يكون متسلحًا بالعلم الشرعي الذي يرد به هذه الشبهات، وينبغي له ألا يتعرض للشبهات وأن يبتعد عنها.

ثامناً: التحصن بالزواج لمن كان عزباً، وعامة الفقهاء يقولون بوجوب النكاح وإعفاف النفس على كل من خاف من نفسه الوقوع في المحظور بتركه، إذ أن الاختلاط بين الجنسين لا يمكن التحرز منه في بلاد الكفار وغالب بلاد المسلمين لقوله على: "يا معشر الشباب من استطاع منكم الباءة فليتزوج فإنه أغض للبصر وأحصن للفرج، ومن لم يستطع فعليه بالصوم فإنه له وجاء» [متفق عليه].

تاسعاً: الاهتمام بالأولاد وتربيتهم تربية صالحة، والرد على جميع تساؤلاتهم لاسيما فيما يتعلق بالمعتقدات والقيم والأخلاق.

وورد في فتوى اللجنة الدائمة للإفتاء بالمملكة العربية السعودية: "ولا يجوز أن يسكن مع عائلات كافرة فيها رجال ونساء أو كلها نساء فإن المعروف فيهم عري النساء وعدم المحافظة على الأعراض، وفي ذلك فتنه عظيمة وذريعة إلى الفاحشة، وفساد الأخلاق. وليست حاجته إلى الاستفادة في اللغة من العائلات الكافرة بمبرر يجيز له أن يختلط بهذه العائلات، فإن لديه مندوحة للاستفادة في اللغة؛ من الدراسة الخاصة، والمحادثة مع الزملاء بها، دون السكن مع العائلات الكافرة ".

عاشرًا: الارتباط بالمسلمين في البلد الذي يدرس فيه عن طريق المركز الإسلامي وذلك بحضور المحاضرات والندوات والاجتماعات ما أمكن إذا لم يضر بدراسته، وحضور احتفالاتهم كحفلات العيد، أو وليمة نكاح، أو عقيقة وغيرها، فالمسلم ضعيف بنفسه قوي بإخوانه.

الحادي عشر: في الغالب ينظر إلى من يأتي من السعودية إلى أنه صاحب علم؛ إذ إنه من بلاد الحرمين فلابد أن يكون لك بصمة وشاهدٌ يشهد لك وذلك بالدعوة إلى الله في تلك البلاد

بحسن السمت والتخلق بآداب الإسلام، والمساهمة في نشر العلم الشرعي من شرح حديث، أو تعليم آية، أو الإسهام في تعليم القرآن الكريم وتفسيره، أو اللغة العربية لمن لا يجيدها وإضافة إلى ذلك دعوة غير المسلمين إلى الدين الحق بالكلمة والقدوة والكتاب وغير ذلك من وسائل الدعوة، ويمكن أن يكون ذلك في إجازة نهاية الأسبوع وهو من المناشط التي تقوم بها المراكز الإسلامية، وقد لا يحصل لك الذهاب مرة أخرى إلى هذه البلاد فلتجعل فيها ما يكون شاهداً لك عند الله يوم تلقاه.

الثاني عشر: تتأثر الشعوب الغربية عموماً بالإعلام الذي يظهر صورة المسلمين بشكل سيء؛ لذا فكن قدوة حسنة في التعامل مع الناس من جيران وزملاء وأساتذة وغيرهم، واحترام الوقت، والالتزام بالمواعيد، والأمانة والصدق والجد والاجتهاد.

الثالث عشر: الشعوب الغربية تعتمد معرفتها عن المجتمعات المسلمة وعن الإسلام بشكل عام على وسائل إعلامها من صحف ومجلات وإذاعة وتلفاز، لكنها تسمع

للطرف الآخر مباشرة فهي فرصة لك لعرض محاسن الإسلام وعنايته بالعلاقات الاجتماعية وصلة الرحم التي يفتقدونها حيث يعيش كل في حاله لا علاقة له بالآخر إلا في أيام الاحتفالات فلا يتذكر الابن أمه في الغالب إلا في عيد الأم بل إن هناك من يستكثر هدية يعطيها إياها يوماً في السنة، ومنهم من لا يراها إلا في هذا اليوم.

الرابع عشر: المحلات التجارية والأسواق، والعيادات الطبية لا تخلو من الموسيقى فمادمت محتاجاً لهذه الأماكن ولم تقصد الاستماع فلا حرج عليك شرعاً لأنها مما يشق التحرز منه هناك والله تعالى لا يكلف نفساً إلا وسعها، وفرق بين الاستماع المقصود، وبين السماع الذي يجبر عليه المرء.

الخامس عشر: تجنب الذهاب للكنيسة لئلا تتأثر بعقائدهم أو تشاركهم في عباداتهم أو عاداتهم وتقاليدهم إلا إذا كان بهدف دعوتهم إلى الإسلام وكنت لا تخشى المحاذير السابقة، وإن كان بعض العلماء يرى أن لا يفعل المسلم ذلك حذراً من هذه المفسدة، وحتى دخولها لسماع المحاضرات أو حضور

الاجتماعات، لما في اعتياد الذهاب إليها من خطر على قلوب المرتادين ولو كانوا من أهل العلم والخير، لما قد يتأثرون به من معاملة القائمين على هذه الأماكن وحسن عرضهم لما يؤمنون به، وقد لا يتيسر للمؤمن الوقت الكافي لبحث كل ما يطرحونه من فكر واعتقاد، فيبدأ قلبه يتشرب رويداً رويدا دين النصرانية حتى يغدو في حيرة من أمره، وأقل ما قد يبلغ به الحال أن لا يرى تلك الديانة على بطلان ظاهر وهذه بداية الضلال كما أفتت بذلك اللجنة الدائمة للإفتاء بالمملكة العربية السعودية.

السادس عشر: يجوز إهداء الهدايا لهم تأليفاً وترغيباً لهم في الإسلام في غير أعيادهم، ويجوز قبول هداياهم تأليفاً وترغيباً لهم في الإسلام وإظهار حسن أخلاق المسلمين وجميل تعاملهم، وقد قبل النبي هذايا بعض الكفار كهدية المقوقس وملك أيلة وغيرهم، ما لم تكن الهدية محرمة علينا كلحم الخنزير، أو كانت شعاراً من شعائر دينهم كالصليب.

السابع عشر: يجوز تهنئتهم بعاداتهم كالتهنئة بالنجاح، أو

السلامة من المرض، أو قدوم مولود، أما تهنئتهم بأعيادهم أو صلواتهم أو صيامهم فلا تجوز لأنها شعائر دينية مختصة بهم، يقول ابن القيم رحمه الله: "وأما التهنئة بشعائر الكفر المختصة به فحرام بالاتفاق" والتهنئة بها إقراراً لماهم عليه من شعائر الكفر ورضى به لهم، و إن كان المسلم لا يرضى بهذا الكفر لنفسه لكن يحرم عليه أن يرضى بشعائر الكفر أو يهنئ بها غيره؛ لأن الله تعالى لا يرضى بذلك.

الثامن عشر: يجب أن يكون يوم عيدهم عند المسلمين كسائر الأيام، و إذا لم يتمكن المسلم من الخروج والتنزه مع أهله إلا في هذه الأيام لانشغاله جاز ذلك؛ ويبين لأهله وأولاده أنه فعل ذلك للإجازة لا مشاركة لهم في احتفالاتهم لتحريمه في ديننا.

التاسع عشر: يجب على المسلم الاعتزاز بدينه وهويته الإسلامية بحيث إذا امتنع من فعل ما طلب منه فعله، أو ما يتوقع منه فعله بيّن أن عدم فعله له لأن دينه يمنعه، فمن ذلك: إذا امتنع عن حضور حفلات القسم العلمي لكونها يدار فيها

الخمر يبين أن سبب امتناعه عن الحضور قوله ﷺ: «من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يقعد على مائدة يدار فيها الخمر» [رواه الترمذي و الطبراني]

وكذلك إذا امتنع من حضور الحفلات الموسيقية، أو المختلطة، أو امتنع من مصافحة امرأة أجنبية وهكذا.

العشرون: يحرم دراسة ما يحرم فعله ومزاولته كدراسة الموسيقى والرقص المختلط بين الرجال والنساء؛ لأن تعلمها يؤدي إلى ممارستها و الجلوس في أماكنها، وهذا دليل الرضا بها، والمسلم عندما يكون في مكان فيه منكر لا يستطيع إنكاره يجب عليه مغادرة المكان، فكيف إذا كان هو من اختاره!!. ويسجل بعض الطلاب هذه المواد لسهوله اجتيازها ولكن هذا ليس مبرراً لجوازها؛ فيوجد عدة اختيارات لعدد من المتطلبات الجامعية سواها، وليس هناك حاجة أو ضرورة لها تبيح دراستها.

الحادي والعشرون: لا يجوز أكل ذبائح الكفار من غير أهل الكتاب سواء كانوا مجوسا أو وثنيين أو غيرهم من أنواع

الكفار وذبائح هؤلاء ميتة، والله تعالى إنما أباح لنا ذبائح أهل الكتاب من اليهود والنصارى ﴿ وَطَعَامُ ٱلَّذِينَ أُوتُوا ٱلْكِتَابِ حِلُ الكتاب من اليهود والنصارى ﴿ وَطَعَامُ ٱلَّذِينَ أُوتُوا ٱلْكِتَابِ حِلُ اللَّهَ ﴾ [المائدة: ٥].

الثاني والعشرون: الحرص على طيب الطعام وحله، فإذا شككت في طعام فلا تأكل حتى تقرأ مكوناته فهناك وصف كامل على كل منتج غذائي، والحرص على طيب المطعم من أسباب إجابة الدعاء، يقول النبي ﷺ: "يا سعد أطب مطعمك تكن مستجاب الدعوة" [رواه الطبراني]، ثم إن النبي ﷺ ذكر الرجل يطيل السفر أشعث أغبر يمد يديه إلى السماء يا رب ومطعمه حرام ومشربه حرام وملبسه حرام وغذي بالحرام فأنى يستجاب لذلك.

والكحول مادة توجد في الخمر، وضع لنا الشارع ضابطاً للعمل به فقد قال السكر: «ما أسكر كثيره فقليله حرام» [رواه أبو داود]، لكن إذا وجد في الطعام والشراب نسبة يسيرة من الكحول لا تؤدي إلى الإسكار مهما أكثر منها الإنسان فإنها تكون من المعفو عنه شرعاً لكونها مستهلكة.

والخمور إذا كانت داخلة في تصنيع بعض المأكولات كالشوكولاتات وبعض أنواع الكيك فلا يجوز أكلها وجميع ذلك موضح في قائمة مكونات المنتج.

وطعام اليهود المعروف بـ(كوشر) مباح لنا فجميع ما يحلونه من أطعمة هي حلال عندنا، والعكس غير صحيح فقد يحرمون ما ليس بحرام في الشريعة الإسلامية.

لكن يجب التأكد من خلوه من الخمر فإن لم يوجد فالأصل حل طعامهم.

الثالث والعشرون: احذر الخلوة بالمرأة الأجنبية في مكان خاص مهما كان السبب والداعي لذلك فإنه محرم حتى مع أمن الشهوة وقد نقل العلماء الإجماع على ذلك، لقول النبي هذا الشهوة وقد نقل العلماء الإجماع على ذلك، لقول النبي هذا الله واليوم الآخر فلا يخلون بامرأة ليس لها محرم، فإن ثالثهما الشيطان» [رواه أحد]، وقوله: «ألا لا يخلون رجل بامرأة إلا كان ثالثهما الشيطان» [رواه الترمذي].

الرابع والعشرون: غض البصر عن النظر إلى النساء والعورات المحرمة، ولا تطلق العنان لعينيك في النظر، يقول

النبي ﷺ: «يا علي لا تتبع النظرة النظرة فإن لك الأولى وليست لك الآخرة» [رواه أبو داود والترمذي]، ولا يعني ذلك أن تمشي مغمض العينين ولكن لا تتعمد النظر إلى مفاتن النساء وانظر بقدر الحاجة عند التعامل معهن، وراقب الله تعالى واستشعر مراقبته جل وعلا لك فإن غض البصر يورث القلب أنساً بالله، ويكسبه نوراً، كما ذكر ذلك ابن القيم رحمه الله.

الخامس والعشرون: يحرم مصافحة المرأة الأجنبية ولو مع أمن الفتنة لما ورد عن النبي هذا أنه قال: «لأن يطعن في رأس أحدكم بمخيط من حديد خير من أن يمس امرأة لا تحل له» [رواه الطبراني].

وما ورد عن أبي هريرة أن النبي قال: «كتب على ابن آدم نصيبه من الزنا مدرك ذلك لا محالة، فالعينان تزنيان وزناهما النظر، والأذنان زناهما الاستماع، واللسان زناه الكلام، واليد زناها البطش، والرجل زناها الخُطا، والقلب يهوى ويتمنى، ويصدق ذلك الفرج أو يكذبه» [رواه مسلم].

قال النووي: "معنى الحديث أن ابن آدم قدر عليه نصيب

من الزنا فمنهم من يكون زناه حقيقياً بإدخال الفرج بالفرج المسرام، ومنهم من يكون زناه مجازاً بالنظر الحرام، أو الاستماع إلى الزنا وما يتعلق بتحصيله، أو باللمس باليد بأن يمس أجنبية بيده أو يُقبلها، أو المشي بالرجل إلى الزنا أو النظر أو اللمس أو الحديث الحرام مع أجنبية ونحو ذلك، أو بالفكر بالقلب فكل هذه أنواع من الزنا المجازي".

وإذا مدت إحداهن إليك يدها فاعتذر منها أن ديننا يحرم هذا.

السادس والعشرون: يجب أن يرافق المبتعثة محرمها في طريق سفرها لقوله على الله المرأة إلا مع ذي محرم ولا يدخل عليها رجل إلا ومعها محرم» [رواه البخاري] وقوله: «لا يخلون رجل بامرأة إلا ومعها ذو محرم، ولا تسافر المرأة إلا مع ذي محرم» [رواه البخاري] ويجب بقاء المحرم معها أثناء إقامتها إن

خشيت الفتنة، أو التعرض للأذي بعدمه.

ويجب على المبتعثة الالتزام بالحجاب الشرعي الواجب عليها، يقول جل وعلا: ﴿ وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَعًا فَسَّعُلُوهُنَّ مِن عليها، يقول جل وعلا: ﴿ وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَعًا فَسَّعُلُوهُنَّ مِن وَرَآءِ جِهَابٍ ذَلِكُمُ أَطْهَرُ لِقُلُوبِكُمُ وَقُلُوبِهِنَ ﴾ [الأحزاب: ٥٣]، وتجنب الخضوع بالقول وغير ذلك مما يعرضها للفتنة والافتتان.

السابع والعشرون: إياك أن تتخذ من عدم إسلامهم مبرراً لغشهم وخداعهم، والكذب عليهم، والسرقة منهم، فإن هذا حرام لا يجوز وخيانة لمن استأمنك، ثم ما تفعله أنت يفسرونه أنه من دين الإسلام فأنت تمثل الإسلام هناك.

الثامن والعشرون: راقب الله عز وجل في جميع تصرفاتك واعلم أنه يراك في كل حين، وفي كل مكان، ولا تقدم مخافة الناس ومراقبتهم على مراقبة الله تعالى: ﴿ يَسَتَخُفُونَ مِنَ ٱلنَّاسِ وَلَا يَسَتَخُفُونَ مِنَ ٱللَّهِ وَهُوَ مَعَهُمُ إِذْ يُبَيِّتُونَ مَا لَا يَرْضَىٰ مِنَ ٱلْقَوْلِ وَكُلُ يَسْتَخُفُونَ مِنَ ٱللَّهِ وَهُو مَعَهُمُ إِذْ يُبَيِّتُونَ مَا لَا يَرْضَىٰ مِنَ ٱلْقَوْلِ وَكُلُ يَسْتَخُفُونَ مِنَ ٱللَّهِ وَهُو مَعَهُمُ إِذْ يُبَيِّتُونَ مَا لَا يَرْضَىٰ مِنَ ٱلْقَوْلِ وَكُلُ يَلِي اللهِ وَهُو مَعَهُمُ إِذْ يُبَيِّتُونَ مَا لَا يَرْضَىٰ مِنَ ٱلْقَوْلِ وَكُلُ لَلْهُ بِمَا يَعْمَلُونَ عُمِيطًا اللهِ اللهِ وَاللهِ اللهِ اللهِ اللهِ اللهُ اللهُ اللهِ اللهُ اللهِ اللهُ اللهِ اللهِ اللهِ اللهِ اللهِ اللهِ اللهِ اللهُ اللهُ اللهِ اللهُ اللهُ اللهِ اللهِ اللهُ اللهُ اللهِ اللهِ اللهُ اللهِ اللهُ اللهُ اللهِ اللهِ اللهِ اللهُ اللهُ اللهِ اللهِ اللهُ اللهُ اللهُ اللهُ اللهُ اللهِ اللهُ اللهُ اللهُ اللهُ اللهِ اللهُ اللهُ اللهُ اللهُ اللهُ اللهُ اللهِ اللهُ اللهِ اللهُ اللهُ اللهُ اللهُ اللهُ اللهُ اللهُ اللهُ اللهِ اللهُ اللهُ اللهُ اللهُ اللهُ اللهُ اللهُ اللهُ اللهُ اللهِ اللهُ اللهُ اللهِ اللهُ ال

التاسع والعشرون: من وقع في المعصية فعليه المبادرة بالتوبة والندم على ما وقع منه والحذر من المجاهرة أو التحدث بها فقد قال الحين: «كل أمتي معافى إلا المجاهرين» [رواه البخاري]، وإياك ودعوة غيرك إلى ما أنت عليه من المعصية فيكفيك ذنبك عن حمل ذنب غيرك قال تعالى: ﴿وَلَيَحْمِلُكِ فَيكفيكُ ذَبك عن حمل ذنب غيرك قال تعالى: ﴿وَلَيَحْمِلُكِ الْفَالَمُمُ وَأَثْفَا لا مَعَ أَثْقَا لِهِمُ وَلَيْسُعُلُنَ يَوْمُ الْقِيكُمة عَمَّا كَافُوا يَفْتَرُونَ وَلَيَحْمِلُكِ العنكبوت: ١٣]، وقال العين: «من دعا إلى ضلالة كان عليه مثل أوزاره من غير أن ينقص من أوزارهم شيئاً» [رواه الطبراني]. وعليك بالمبادرة بالتوبة كل وقت كما قال تعالى: ﴿وَتُوبُوا لِلْهُ اللهُ جَمِيعًا أَيْهُ ٱلْمُؤْمِثُونِ لَعَلَّكُونَ تُقْلِحُونِ الله والعزم على عدم العودة وعليك الندم على ما حصل منك والعزم على عدم العودة وعليك الندم على ما حصل منك والعزم على عدم العودة وعليك الندم على ما حصل منك والعزم على عدم العودة وطلب المغفرة منه سبحانه وتعالى، وعدم اليأس من رحمته قال تعالى: ﴿قُلْ يَعِبَادِى ٱلّذِينَ ٱسۡرَفُوا عَلَىٓ أَنفُسِهِم لا نَقْ نَظُوا مِن رَحْمَة قال الله وَنَالَة وَنَالَة وَنَا اللهُ مِنْ الرَّحِيمُ اللهُ والزمر: الله وقال الله وقال المَعْفِرُ الذُنُوب جَمِيعًا إِنَّهُ هُو الْغَفُورُ الرَّحِيمُ اللهُ والزمر: والزمر: والرائمة يَغْفِرُ الذُنُوب جَمِيعًا إِنَّهُ هُو الْغَفُورُ الرَّحِيمُ اللهُ والزمر:

.[04

الثلاثون: الابتعاث رحلة في طلب العلم فيحتسب المبتعث ذلك وينوي به نفع أمته واستغناءها عن الدول الأخرى بتعليمه ما تعلمه لأبناء أمته، فيركز على الهدف الذي لأجله ابتعث، ويضاعف الجهد والجد في الدراسة والتفوق والإبداع للاستفادة مما عندهم من علوم ومعارف، ويعود إلى بلده حال انتهائه.

الحادي والثلاثون: مدة الابتعاث مدة امتحان واختبار من الله عز وجل ليعلم مدى تمسكك بدينك في بلد انفتحت فيه الشهوات على مصراعيها و تيسرت سبل الوصول إليها دون حسيب ولا رقيب، ولا شك أن هناك فرقاً بين من يحبس نفسه عن الشهوات ويلزمها طاعة ربه، وبين من يتبعها هواها.

الثاني والثلاثون: الالتجاء إلى الله تعالى بالدعاء بأن يحفظك من الفتن ما ظهر منها وما بطن، ويثبتك على الحق ولا يكلك إلى نفسك طرفة عين ولا أقل من ذلك.

الثاني والثلاثون: دينك أغلى ما تملك، فإن عرض لك أمر

فاسأل أهل العلم، قال تعالى: ﴿ وَمَا آرْسَلْنَا قَبْلَكَ إِلّا رِجَالًا نُوحِى النَّبِياء: ٧]]، النَّبِيمُ فَسَانُوا أَهَلَ ٱلدِّحْرِ إِن كُنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴿ ﴾ [الأنبياء: ٧]]، وقال النَّكِيّ: «ألا سألوا إذ لم يعلموا فإنما شفاء العي السؤال» [واه الدارقطني] ووسائل السؤال متيسرة ولله الحمد من أرقام وهواتف العلماء الثابتة والمحمولة، والبريد الالكتروني لهم مما يسهل الاتصال والوصول إلى الإجابة الشافية لمن يعرض له عارض من حال أو سؤال، يقول الفضيل بن عياض رحمه الله: "عليك بطريق الحق ولا تستوحش لقلة السالكين، وإياك وطريق الباطل ولا تغتر بكثرة الهالكين".

أسأل الله تعالى أن يحفظ عليك دينك، ويحقق هدفك، وينفعك بما علمك ويجعلك مباركاً أينما كنت، ويعز بك الإسلام والمسلمين إنه ولي ذلك والقادر عليه، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه ومن اهتدى بهداه واقتدى بسنته إلى يوم الدين.